

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

نهو عنه مساويا لما على الإنس في الحد والحقيقة لكنهم شاركوهم في جنس التكليف بالأمر والنهي والتحليل والتحريم بلا نزاع أعلم بين العلماء ويقبل قولهم إن ما بيدهم ملكهم مع إسلامهم فتصح معاملتهم إذ لا دليل على المنع قال في مغني ذوي الأفهام ويباح فعل دواء لرؤية أرواح الجن وطردهم مع أمن ضررهم وكذا طاعتهم له وكافرهم كحربي يجوز قتله إن لم يسلم وظاهره أي ظاهر ثبوت الملك لهم أنه يجزء التوارث بينهم ويجوز الحكم بينهم كما يجوز بينهم وبين إنسي ولا تقبل شهادتهم على إنسي وتقبل على بعضهم وشهادة إنسي عليهم ويحرم عليهم ظلم آدمي لأنهم مكلفون بالأمر والنهي والتحليل والتحريم فيحرم عليهم التعدي على الإنس بقتل أو ضرر في نفس أو مال ويجب عليهم القصاص فيما أفسدوه من نفس أو طرف و يحرم عليهم ظلم بعضهم بعضا لحديث يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا فلا يجوز لهم سرقة مال بعضهم ولا سرقة مال إنسي ولا يجوز تسليطهم على إنسي في نفس ولا مال ويضمن من فعل ذلك ويحرم عليهم الزنى بإنسية كما يحرم ببعضهم وكذلك يحرم على نسائهم بإنسي ويقام عليهم الحد في ذلك وكذلك بسكر وقذف ولا يجب على إنسي غلبه جني على ذلك ويحرم تعدي إنسي عليهم بقتل أو قطع طرف أو إفساد نفس أو مال من غير موجب لذلك ويحرم زنى بجنية ولواط ولا يجب بهم قصاص وتحل ذبيحتهم وأما ما يذبحه الآدمي لئلا يصيبه أذى من